

المجلس (75) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب
مخلقة - 00:00:02

وغير مخلقة. قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر. عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وعلى اله وسلم انه قال ان الله عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول - 00:00:22
يا ربي نطفة يا ربي علقه يا ربي مضغة. فاذا اراد ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق والاجل فيكتب في بطن
امه؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى - 00:00:42
الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب قول الله عز
وجل مخلقة وغير مخلقة. المقصود من هذه - 00:01:02

اه ذكر المضغة وانها تكون مخلقة وغير مخلقة آ كذلك ما سبقها من النطفة ثم العلقة ثم المضغة التي تكون مخلقة وهي التي صور
فيها الانسان وغير مخلقة التي لم يصور. لان المضغة لها - 00:01:22
الحالة الاولى انها تكون قطعة من من مثل المضغة من الاكل وثم يكون تحليق فيها بعد ذلك. فهي تكون مخلقة وغير مخلقة. يعني
في اول امرها تكون ليس فيها تخليق - 00:01:52

حيث تنتقل من العلقة الى المضغة ثم بعد ذلك يخلق فيها الانسان بمعنى انه ويكون على هيئة الانسان. ثم بعد ذلك تنفخ فيه الروح. بعد
مئة وعشرين يوما كما ما جاء في حديث عبد الله ابن مسعود المتفق على صحته ثم ذكر حديث آ - 00:02:12
انس حديث انس ان الله وكل بالرحم ملك يقول يقول نطفة علقة مضغة فاذا اراد ان قضي خلقه قال اذكر ام انثى؟ فاذا اراد ان
يقضي خلقه يعني قال اذكر ام انثى؟ يعني بعدما - 00:02:42

يصور ويعني هل هو يقرأ انثى؟ يعني شقي او سعيد الرزق والاجل يعني ان هذه الاشياء تكتب وهي والانسان في بطن امه يعني
عندما يكون يعني يصور ويخلق فيكتب اجله ورزقه وآ شقي او سعيد. كما جاء بذلك - 00:03:12
الحديث وغيره من الاحاديث. عندي الحديث قال عن انس رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل وكل بالرحم ملكا
يقول يا ربي وكل بالرحم ملكا وهذا يدل على ان من وظائف الملائكة - 00:03:42

انهم منهم من هو موكل بالارحام. منهم من هو موكل بالارحام. والملائكة لهم اعمال كثيرة وكلت اليهم يقومون بها لا يعصون الله ما
امرهم ويفعلون ما يؤمرون. ففيهم موكلون الموكلون - 00:04:02

الوحي والموكل بالقطر والموكل بالجبال والموكلون بالارحام والموكلون بالجنة والموكلون بالنار والموكلون بالموت فلهم اعمال
يقومون بها آ لا يعصون الله كما امرهم ويفعلون ما يؤمرون. وهذا الحديث يتعلق من هو موكل بالرحم. حيث - 00:04:22
يعني يكون نطفة اولاً ثم علقة ثانياً ثم مضغة مخلقة وغير مخلقة. ثم مضغة غير مخلقة ثم بعد ذلك يكتب الاجل والرزق والشقاوة
والسعادة. قيل ان البخاري رحمه الله ذكر هذا الحديث في ابواب الحيض لان لان الحامل - 00:04:52

انها لا تحيض ولانها الحامل لا تحيض لانها انما يعني يعرف آآ حملها بانقطاع حيضها في الحيض عنها وتوقف العادة عنها. لكن ليس هناك دليل يدل على انها لا تحيض وانها يعني والعلماء - [00:05:22](#)

هل تحيض او ما تحيض؟ لكن ليس هناك نص يدل على انها لا تحيض. نعم. يعني اذا دم اذا نزل على المرأة وهي حامل. اذا نزل على المرأة يعني وهو حامل وهي حامل فاذا كانت تعرف آآ لونه - [00:05:42](#)

اه العادة التي هي تعرفها من نفسها فانه يعتبر حيضا لان ما هناك دليل يدل على ان على ان ان المرأة لا تحيض وان الذي منها انما هو دم فساد. قال حدثنا مسدد نعم - [00:06:02](#)

عن حماد ابن زيد عن عبيد الله ابن ابي بكر ابن انس نعم عن انس ابن مالك يعني يروي عن عبيد الله بن ابي بكر يروي عن جده انس بن مالك. وهو رواية حفيد عن جد. مسدد عن - [00:06:22](#)

عن عبيد الله عن انس البصريون. وهو رباعي. وهو رباعي مثل حديث رباعية. في صحيح البخاري. نعم قال رحمه الله تعالى باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع النبي - [00:06:42](#)

صلى الله عليه وعلى اله وسلم في حجة الوداع. فمنا من اهل بعمره ومنا من اهل بحج. فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم من احرم بعمره ولم ولم يهدي فليحل. ومن احرم بعمره - [00:07:12](#)

واهدى فلا يحل حتى يحل حتى يحل بنحر هديه. ومن اهل بحج فليتم حجه قالت حفظت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمره. فامرني النبي صلى الله عليه - [00:07:32](#)

على اله وسلم ان انقض رأسي وامتشط واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعثت معي فبعثت معي عبد الرحمن بن ابي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم. ثم ذكر - [00:07:52](#)

هذه ترجمة وهي باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة؟ كيف تحل الحائض بالحج والعمرة؟ يعني في حال حيضها تدخل في الحج. وتحرم بالحج او العمرة. وتفعل كل ما يفعله الحاج - [00:08:12](#)

الا انها لا تطوف بالبيت حتى تطمر. الا انها لا تطوف بالبيت حتى تطهر. يعني يعني هي تدخل في الحج وتحرم به او تحرم بالعمرة وهي حائض وذلك لا يمنعها. وكذلك النفساء وكذلك - [00:08:32](#)

النفساء كما جاء في حديث آآ الحديث الذي فيه آآ اسماء بنت عميص وانها ولدت قالت النبي صلى الله عليه وسلم كيف تفعل واخبرها وبين لها انها تسف بثوب وانها تغتسل؟ يعني للاحرام ثم تدخل - [00:08:52](#)

تدخل بالنسك وعائشة رضي الله عنها كانت من امهات المؤمنين وقد حججن جميعا حجيجنا جميعا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلهن احرمن بعمره. لم يحرم من بحج لا بافراد ولا بقران. وانما احرمن بالتمتع - [00:09:12](#)

وعائشة رضي الله عنها آآ حصل لها الحيض في اثناء الطريق في سره آآ آآ على احرامها حتى جاء ليلة عرفة وامرها عليه الصلاة والسلام ان تنقض شعرها وتمتشط وآآ - [00:09:32](#)

آآ تدع العمرة او تترك العمرة اي تترك اعمالها وافعالها وليس معنى ذلك انها ترفضها وتلغيها فهي باقية على احرامها من الميقات ولكنها تحرم بالحج وتدخل العمرة على الحج. والنبي صلى الله عليه وسلم قال من احرم - [00:09:52](#)

قال فمنا من اهل قالت فمنا من اهل بعمره منا من اهل بعمره وهي من ممن اهل العمرة يعني من الحجاج الذين حجوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم من اهل بعمره وهي من ممن فعل ذلك. ها ومنا من اهل - [00:10:12](#)

ومنا من هل بالحج ومنا من اهل بالحج؟ يعني احرم بالحج. يعني مفردا ومنهم من احرم بالحج معا نعم. فقدمنا مكة فقال صلى الله عليه وسلم من احرم بعمره ولم يهدي فليحل - [00:10:32](#)

ولما قدموا مكة او قرب قدومهم من مكة ارشدهم عليه الصلاة والسلام ان من اهل بعمره ولم يهدي فانه يحلل يعني يعني اه يفسح احرم بعمره ولم يهدي فليحرم من فليحيي يعني معناه انه على ما هو شأن العمرة لان صاحب العمرة عندما يعني يصل مكة ويطوف -

وسيتحلل لان المتمتع او المعتمر آآ الذي ذهب للحج له حالتان اما ان يكون او يكون لم يهدي. فان كان لم يهدي فانه يتحلل اذا انتهى من العمرة. واذا كان قد اهدى فانه يدخل الحج على - [00:11:22](#)

عمرة ويصير قارنا ولا يتحلل الا يوم العيد حيث يأتي يوم حيث يأتي يوم النحر حيث ينحر هديه فاذا المتمتع له حالتان المحرم بالعمر وله حالتان اذا ذهب للحج اما ان يكون ليس معه هدي وهذا يتحلل - [00:11:42](#)

طاف وسعى وقصر. وان كان معه هدي فانه يبقى على احرامه لكنه يدخل الحج والعمرة. ويصير بذلك قارنا نعم. ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه. نعم. ومن اهل بحج فليتم - [00:12:02](#)

من اهل بحج يعني وقد ساق الهدي يتم حجه لكن الذي لم يسق هديا مأمورا بان يفسخ العمرة لان من كان قارنا او مفردا مفردا وليس معه هدي يفسخ احرامه الى عمرة. يفسخ احرامه الى عمرة ويكون - [00:12:22](#)

متمتعا قالت حفظت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة. نعم حتى كان يوم عرفة في بعض الروايات ليلة عرفة ولعل المقصود من ذلك انها ليلة عرفة لانها التي يكون فيها الخروج الى الحج الخروج الى الحج وقد انتقل - [00:12:42](#)

من منى الى عرفة الى من مكة الى منى ثم اه ذهبوا في صباح يوم عرفة الى عرفة اه يعني جاء الحج والخروج له وهي لم لم تطهر من الحيض فامرها عليه الصلاة والسلام ان - [00:13:06](#)

بالحج محتاجة يوم عرفة حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وانتشر واهل بحج واترك العمرة. واهل بحج. يعني هنا محل الشاهد من هنا آآ قولها افل لانها حائض - [00:13:26](#)

اما في الاول ليست بحائض لما كانت الميقات. احرمت بعمرة وهي على طهر. ولكن الحيض جاءها في الطريق في سلف. وآآ لكن احرام او الالهلال انما حصل بالحج وهذا هو الذي اورده الحديث من اجله. لانها اهلت بالحج وهي حائض. اهلت بالحج - [00:13:49](#) وايحاء بمعنى انها دخلت فيه واحرمت به وادخلته وادخلته العمرة. هذا كيف؟ ولم اهل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وانتشر واهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي. ترك العمرة - [00:14:09](#)

يعني ترك اعمالها ليس معنى ذلك رفضها والغائها وانها آآ صارت احرمت بحج ورفضت العمرة وانما الاحرام بالعمرة من الميقات موجود ومستمر. لكنه لم لم يحصل لها الطهر قبل دخول قبل الحج امرها عليه السلام ان تدخل العمرة الحج على العمرة. وقوله ترك العمرة - [00:14:29](#)

اي ترك اعمالها وانها ادخلت الحج عليها فصارت مقترنة مع الحج. فصارت الاعمال للحج والعمرة بعد ان دخلت في الحج صارت الاعمال للحج والعمرة معا لانها صارت قارنة. فطوافها بحجها وعمرتها وسعيها - [00:14:59](#)

وعمرتها وقد ولم تأتي باعمال العمرة لانها آآ استمر معها الحيض حتى جاء الحج فاحرمت بالحج وادخلته العمرة. وقوله تترك العمرة يعني تترك اعمالها وليس من ترفضها وتلغيها انها صارت في احرام بالحج فقط لا وانما احرم في الحج و اضافته الى العمرة. التي احرمت فيها الميقات. اذا - [00:15:19](#)

احرامان احراما بالعمرة من الميقات واحرام بالحج من مكة عندما يعني انا جاء ليلة عرفة وذهبوا الى منى ودخلوا في اعمال الحج. الرسول صلى الله عليه وسلم امرها بان تترك عمرة - [00:15:49](#)

يعني تترك البقاء عليها وحدها بان تدخل الحج عليها وتصير بذلك قارنا. وهذا هو محل شاهد قوله وان الا بالحج يعني تدخل فيه ومعنى ذلك ان المرأة تدخل في احرامها بالحج او بالعمرة وهي على غير طهارة يعني وهي حائض - [00:16:09](#)

ولا بأس بذلك الدخول في الاحرام والالهلال والتلبية وجميع اعمال الحج تفعلها الا انها لا تطوف بالبيت حتى تطهر لا تطوف البيت حتى تطهر. حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر - [00:16:29](#)

وامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم. حتى قضت حجها وهي وهي قارنة وذهابها الى برغبة منها والاحاح منها ولا هذا اخبار بالذي حصل بعد الاحاحا وبعد حرصها ومراجعتها للنبي - [00:16:49](#)

صلى الله عليه وسلم وقال يعني يكفيك طوافك وسعيك عن حجك وعمرتك. يعني انها قارئة فلما الحت عليه امر اخاها عبدالرحمن ليلة الحصة وهي ليلة الرابع عشر. الذي كانوا باتوا فيه بالمحصب. والذي اه في اخره - [00:17:09](#)

نزلوا وطافوا طواف الوداع وصلى الفجر صلى الله عليه وسلم بالناس ثم خرج الى المدينة فهي في تلك الليلة ذهبت ورسول واسلم اصحابه بالمحصب ولما يعني آآ جاء اخر الليل آآ ذهبوا الى آآ المسجد الحرام المسجد - [00:17:29](#)
واعطاه به وطافوا بالبيت طواف الوداع ثم صلى بالناس الفجر وخرج عليه الصلاة والسلام الى الى مدينة قال حدثنا يحيى ابن بكير نعم عن الليث عن عقيل عن ابن عقيل عن ابن خالد عن ابن عقيل نعم عن ابن شهاب نعم عن عروة نعم - [00:17:49](#)

عائشة وهذا الاسناد سداسي نصفه الاول مصريون والنصف الاعلى مدنيون قال رحمه الله تعالى باب اقبال المحيض وادباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرشف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. تريد بذلك الطهر من الحيضة - [00:18:19](#)

وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصاييح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن. ثم قال البخاري رحمه الله باب اقبال المحيض وادباره. باب اقبال المحيض وادباره. باب اقبال المحيض وادباره. يعني ان - [00:18:48](#)

المرأة في اه حال حيضها اذا جاءها الحيض فانها تجلس وتستمر على ذلك حتى ينتهي. وانتهاء ذلك انتهاء انتهاء الحيض. بخروج القصر البيضاء التي تدل على الطهر وعلى انتهاء الحيض. ثم ذكر هذا الحديث - [00:19:18](#)
عن عائشة رضي الله عنها ذكر اولاً؟ قبلها قبلها وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرشف فيه الصفرة وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة الدرجة هي يعني شيء يحشى به الفرج يعني من - [00:19:48](#)

القماش وفيه آآ يعني اللي هو قطن وآآ يبعثن يعني فيها صفرة وكان ذلك في وقت الحيض. فقال لا تعجلن. قالت لا تعجلن يعني ان ان ان الصفرة والكدره في زمن الحيض حيض - [00:20:08](#)
يعني الكدره والصفرة في زمن العادة عادة. وفي غير زمن عادة طهر فهي هنا يعني بينت بان بانهن لا يعجلن حتى يعني يتبين الطهر وتظهر علامته الواضحة وقبل ذلك فان - [00:20:32](#)

انه حيض هذا الذي في القطن الذي اه في وقت العادة يعتبر من العادة. واه يعتبر من العادة اذا من حين ينزل الدم على المرأة حتى ينقطع كل ذلك زمن العادة فاقبالها وادبارها يعني بدايته الحيض في في اوله - [00:20:52](#)
وانتهائه في اخره انقطاعه كليا حتى الصفرة والكدره التي تكون في زمن العادة هي معتبرة من العادة فكانت تقول لا تعجلن لا تعجلن يعني مع باعتبار ان هذا طهر وهو ليس بطهر لان الطهر لان الكدره والصفرة في زمن العادة وفي زمن الحيض حيض - [00:21:18](#)
انهم فلا يعجلن ويعتبرن ذلك تلك الصفرة او الكدره التي هي متصلة هذا هي من العادة. نعم. فلا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء. ترين القصة البيضاء يعني قيل القصة البيضاء يعني - [00:21:48](#)

يعني ماء تفرزه المرأة يكون ابيض دالا على يعني آآ حصول انتهى الحيض وانه وان هذه علامة الطهر. وكذلك قيل ان المقصود بالقصراء البيضاء انها اذا ادخلت يعني تظهر يعني بيضاء نقية لم يرسل فيها كدره. القطن الذي تدخله يظهر يعني نظيفا يعني - [00:22:08](#)

قاضيا ليس فيه اثر الكدره. نعم تريد بذلك الطهر من الحيضة؟ اللي هي قصة البيضة هو علامة الطهر من الحيضة. وليس علامته ان يكون فيه صفرة او يكون في كدره فان هذا يعتبر من الحيض. لان الصفرة والكدره في زمن العادة حيض وهي في - [00:22:38](#)
طهر يعني في غير عادة هو طهر لا يمنعها الصلاة والصيام. نعم وبلغ ابنة زيد ابن ثابت ان نساء يدعون بالمصاييح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء - [00:23:03](#)

ويصنعن هذا وعابت عليه يعني ان هذا من التكلف يعني كونه ان في الليل يعني يقمن ويعني المصاييح ويعني من اجل ان يعني يضعن في فروجهن شيء يعرفن هل انقطع الدم او ما انقطع الدم؟ وعابت ذلك - [00:23:22](#)

يعني معناه ان ان هذا يحتاج اليه عندما تريد المرأة ان تصلي. نعم اذا كانت تريد ان تصلي في الليل وارادت انها تعرف انها انقضت عاداتها ما انقطعت فيمكن ان تختبر نفسها يعني في في الليل اما اذا كان - [00:23:42](#)

اه لا تصلي يعني لا تصلي في الليل وانما تصلي الفجر فهي يعني اه تفعل ذلك عند صلاة الفجر وعند مجيء صلاة الفجر وعابت ذلك يعني انها اعتبرت هذا انها من التكلف. نعم - [00:24:02](#)

قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها كانت تستحاض ف سألت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقال ذلك عرق وليست بالحیضة - [00:24:21](#)

فاذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي. ثم ذكر هذا الحديث عن في قصة فاطمة بنت ابي حبيش انها آآ انها يعني جاءت الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقالت آآ يعني انها تستحاض - [00:24:42](#)

افلا تطهر؟ فقال ذلك عرق فاذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة فاذا ادبرت فاغتسلي وصلي. يعني معنى ذلك ان المرأة التي هي مستحاضة في بعض اه وقتها يكون اه حيض وعلامة الحيض بانها - [00:25:02](#)

تعرف عاداتها قبل ان يجيئها الا تجيئها الا الصحابة فاذا اقبلت بمعنى انها تعرف انه في اليوم الفلاني من الشهر الفلاني من الشهر تأتيها عاداتها لمدة اربعة ايام او خمسة ايام وتعرفها قبل ان يأتيها - [00:25:22](#)

تأتيها الاستحاضة فانها تمسك عن الصلاة وتدع الصلاة يعني اذا اقبلت الحيضة بمعنى انه آآ جاء في الوقت الذي اعتادت فيه ان الحيض يأتيها. هذا اذا كانت لها عادة معتادة ومعروفة فانها تجلس - [00:25:42](#)

تلك العادة من حين يأتيها الحيض الى ان يدبر الحيض. واذا ادبر الحيض تغتسل وتصلي. تغتسل وتصلي ولو كان عليها الدم. لانه ومضى وقف العادة اللي هو مثلا خمسة ايام او ستة ايام الذي اعتادته وعرفته قبل ان تأتيها للصحابة. فانها تجلس هذه المدة - [00:26:02](#)

التي تعرفها بالاقبال والادبار. بمعنى انها تقبل في عاداتها في اليوم الفلاني من الشهر وتنتهي في اليوم الثاني من شعب. او تكون ليس لها عادة ولكن لها تمييز. وذلك بانها يعني تعرف - [00:26:22](#)

لون الدم يتغير بان يكون اسود له رائحة يعني خاصة فانها تمتنع عندما آآ تغير اللون واذا ادبر بمعنى انه ذهب ذلك اللون الخاص الذي له رائحة كريهة فانها بعد ذلك اه تغتسل وتصلي. يعني معنى ذلك انه عند انتهاء الحيض ولو كان في الدم مستمرا معها استحاضة - [00:26:42](#)

فانها تغتسل وتصلي. ويكون حكمها حكم الطاهرات. تغتسل عند انتهاء الحيض. وتصلي. محل ذلك الاقبال والادبار لانه قال اقبال اقبال الحفظ وادباره يعني ان المرأة تعرفه يعني اذا كان غير مستحاضة في نزول الدم عليها حتى ينقطع وترى القصة البيضاء وان كانت مستحاضة فانها تجلس حاجتها - [00:27:12](#)

التي تعرفها بالعادة او بالتمييز. واذا اقبلت تترك الصلاة واذا انتهت تغتسل وتصلي وتكون بين الحيضتين يعني من حين تطهر الى ان تأتي الحيضة الثانية فان حكمها حكم الطائرات قال حدثنا عبد الله بن محمد هو الجعفي عن سفيان وابن عيينة عن هشام عن ابيه عن عائشة - [00:27:42](#)

قال رحمه الله تعالى باب لا تقضي الحائض الصلاة وقال جابر وابو سعيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم تدع الصلاة. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة - [00:28:14](#)

قال حدثني معاذة ان امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها اتجزى احدانا صلاتها اذا طهرت؟ فقالت ضرورية انت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله - [00:28:34](#)

بعد متن ان امرأة قالت لعائشة اتجزى احدانا صلاتها اذا طهرت؟ فقالت احرورية انت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله ذكر هذا الحديث من باب فقد باب لا تقضي الحائض الصلاة. باب لا تقضي الحائض الصلاة - [00:28:54](#)

يعني مر انها تقضي الصوم وانها لا تقضي الصلاة. وهنا عقد الترجمة لكونها لا تقضي الصلاة وقد مر انها تقضي الصوم فالصلاة لا

تقضيها والصوم يقضى لان الصوم لا يأتي في السنة الا يعني في رمضان يعني مرة واحدة - [00:29:23](#)

والحيض يعني يكون له مدة من رمضان فقضائه سهل وليس فيه مشقة واما بالنسبة للصلاة تجلس مثلا عشرة ايام وفي كل يوم

خمس صلوات يعني خمسين صلاة وفي ذلك مشقة واسقط عنها اسقط - [00:29:50](#)

عن النساء قضاء الصلاة ووجب عليهن قضاء الصيام اورد في في هذا يعني مقالا عن جابر وابو سعيد وابو سعيد وهذه وصلهما في مكان اخر ذكرهما هنا من قوله تدع الصلاة وهذا ليس فيه قضاء ليس فيه ذكر القضاء وانما اللي فيه ذكر القضاء هو الحديث الثاني -

[00:30:10](#)

ولكنه اه قال تدع الصلاة لان لان الحائض في حال حيضها لا تصلي ولا تصوم ولكنها تصوم بعد ذلك قضاء. واما الصلاة فانها تدعها في

حال حيضها تدعها في حال حيضها ولا تقضيها اذا طهرت كما هو الشأن في حال الصيام بانها تدعه - [00:30:38](#)

في حال حيضها وتقضيها. فان هذه تدع الصلاة يعني معناها انها لا تصلي في حال حيضها. ومعنى ذلك ان تلك الصلوات التي تركتها لا

يلزمها قضاؤها بل يعني آآ الشريعة جاءت بان الصلوات لا تقضى - [00:31:08](#)

بينما يقضى الصيام. ثم ذكر الحديث الذي فيه اه عن اه عن معاذة وان امرأة سألت وهي التي سألت لانه جاء في بعض الروايات انها سألت عائشة قالت فما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت احرورية عندي؟ قالت لا ولكني اسأل. فهي نفس معاده هي

التي حصل من - [00:31:28](#)

سؤال. يعني وهنا ابهمت نفسها فقالت ان امرأة سألتها يعني وهي سائلة. الهمت نفسها هنا وقد في بعض الروايات آآ انها هي سائلة

ولهذا قابلتها عائشة رضي الله عنها بالسؤال قائلة احرورية - [00:31:58](#)

قالت لا ولكني اسأل يعني اتفق في الدين. قالت كنا نؤمر كنا نحض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نؤمر بقضاء الصوم ولا

نؤمر بقضاء السلف. لو كانت الصلاة يعني مطلوبة منا لامرنا بقضائها كما امرنا بقضاء - [00:32:18](#)

آآ بقضاء الصيام. والسفر في هذا كما ذكرت ان الصلاة تتكرر وتكون كثيرة العدد وفي قضائها مشقة بخلاف الصوم فانه لا يأتي في

السنة الا شهرا واحدا وتجلس المرأة مدة منه - [00:32:38](#)

سنة ايام وسبعة ايام او تجديد تنقص فتقضي هذه الايام في آآ آ فيما بعد ان امرأة قالت لعائشة اتجزى احدانا صلاتها اذا طهرت؟

اتجدي صلاتنا يعني الصلاة التي تقضيها - [00:32:58](#)

التي تؤديها يعني التي تؤديها هل تكفي ولا يضاف اليها شيء يعني مما حصل يعني يعني تكفي واو تجزي يعني من انها تغني يعني الصلوات التي تصلها بعد ذلك في صلاة الحاضرة التي في حال طهرها انها لا تحتاج الى شيء اخر يضاف اليها يعني من من الصلوات

التي حصلت التي حصلت - [00:33:19](#)

تركها في حال حيضها تجزي يعني انها تكفي فلا يحتاج الى ان يضاف اليها اه صلوات اه مقضية كما حصل بالنسبة للصيام او تجزي

يعني تكفي آآ يعني انه لا يحتاج الى ان يضاف اليها شيء - [00:33:49](#)

التي هي اه صلاة الحاضرة التي في حال الطهر لا يضاف اليها شيء مما حصل في حال الحيض اتجزى احدانا صلاتها اذا طهرت؟

فقالت احرورية انت؟ قالت حرورية انت هذه نسبة الى حارورة وهي - [00:34:09](#)

بلد قريب من الكوفة وكان فيها موطن الخوارج الذين يعني خرجوا على علي رضي الله تعالى عنه وكانوا اه يعني اه يقولون ومن

ويفهمون فهو ما خاطئة وانهم يعني لا يعتبرون - [00:34:30](#)

الا ما جاء في القرآن ويفهمون ذلك فهو ما خاطئة. وان يعني آآ انه لم يأتي يعني في القرآن كي يتعلق بهذا فكانوا يفهمونه مفهوم

خاطئة. وقد اه ارسل اليهم اه علي رضي الله عنه ابن عباس - [00:34:50](#)

وآآ يعني آآ آآ حاورهم وبين لهم الحق في ما هم عليه من الباطل ورجع كثير منهم وبقي اناس لم يرجعوا ولم يهتدوا وبقوا على

ظلالهم وحصل منهم المقاتلة في اه لعلي رضي الله عنه اه وجيشه نعم - [00:35:10](#)

قالت احرورية انت كنا نحض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به. او قالت فلا نفعله يأمرنا به يعني ما يأمرهم بقضاء الصلاة.

وانما يصلون الصلوات الحاضرة التي في حال الطهر ولا - 00:35:38

يضيفون اليها شيئا مما تركوه في حال الحيض لان ذلك ساقط وقد جاءت السنة بانهم ليؤمرن الصيام ولا يؤمرن يفرغ بقضاء الصيام ولا يؤمرن بقضاء الصلاة قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. نعم. عن همام. همام ابن يحيى. عن قتادة. ابن ديعمة. عن معاذة -

00:36:00

وهذا العدوية عن عائشة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها قال حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان

عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة. حدثته - 00:36:29

ان ام سلمة رضي الله عنها قالت حفظت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميعة فانسلت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي

فلبستها. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:36:49

انوفستي؟ قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميعة. قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وكنت

اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من انا واحد من الجنابة ثم - 00:37:08

تري اه باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها. باب النوم مع الحيض وهي في ثيابها. يعني ان المرأة في لحيضها تنام مع زوجها وهي

في الثياب التي عليها سواء كانت الثياب التي هي ليست - 00:37:29

ثياب الحيضة وقد حصل الحيض لها او انها في الثياب التي آآ خصصتها للحيض فانها تنام مع الرجل في فراشه وعليها ذلك اللباس

الذي هو آآ الذي عليها العادة وعليها الحيض وهي في ذلك اللباس سواء كان ذلك اللباس - 00:37:52

اجي يعني هو اللباس المعتاد وجاءها الحيض فيه او انه مخصص للحيض فهي تنام معه في فراشه وعليها ثيابها التي آآ التي هي

عليها وهي حائض اورد حديث ام سلمة رضي الله عنها انها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبيلة - 00:38:16

وسبقها في بعض الروايات انها قال خميسة وهنا قال خميلة في الاول وفي الاخر انها كافة خميلة انه كانت مع معه في حميدة قد

التحف فيها. فلما احست بالحيض انسلت - 00:38:41

وقامت ولبست ثياب حيضتها. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لالكي نفستي؟ انفستي؟ قالت نعم. فدعاها وادخلها في الخبيطة

يعني رجعت الى حالتها الاولى التي كانت عليها ومعنى ذلك ان المرأة لا بأس ان تكون مع زوجها وهي حائض - 00:39:00

فراشه ولا اه يؤثر ذلك ولكن ان حصل شيء من من دمها اصابه فيجب غسله وان لم يصبه كي فانه لا بأس من كونها معه. وكذلك ايضا

المرأة اذا كان في بحيضها - 00:39:20

يوصي بها شيء فانها طاهرة وان اصابها شيء فيجب غسل ذلك الذي اصابه قالت ام سلمة رضي الله عنها وانا مع النبي صلى الله عليه

وسلم في الخميعة. يعني بدأها الحيض - 00:39:40

بدأها الحيض وهي معه صلى الله عليه وسلم في الخميعة. يعني ما كان الحيض جاءها من قبل وانما بدأها وهي معه في فراشه.

ملتحفة بالخميعة نعم قالت فانسلت فخرجت منها. يعني انسلت يعني خرجت بخفية يعني بدون استئذان وبدون - 00:39:59

شعار يعني انسل من الخميعة. بمعنى انها آآ انسلت من الخميعة ولبست ثياب حيضتها فقال لها عليه الصلاة والسلام انوفستي؟ يعني

هل حظت؟ قالت نعم. فامرها ان ان تعود وان تبقى - 00:40:22

معه بالخميعة يعني في الثياب التي لبستها للحيضة نعم واخذت نعم. فاخذت ثياب حيضتي فلبستها. فقال لي رسول الله صلى الله

عليه وسلم انفستي قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميعة. نعم. قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها -

00:40:42

وهو صائم وهذا ايضا زيادة يعني على ما هو محل شاهد للترجمة وهو النوم معها مع الرجل النوم معه صلى الله عليه وسلم في

الفراش وهي حائض. قالت وكان حدثني يعني حدث ابنتها زينب بنت ابي سلمة ان - 00:41:10

نهى النبي كان يقبلها وهو صائم يقبلها وهو صائم. وهذا يدل على يعني آآ جواز التقبيل اي وهو صائم وذلك اذا كان يطمئن على نفسه

انه لا يحصل منه شيء يعني نتيجة لهذا التقبيل بحيث - 00:41:30

في صيامه. اما اذا كان لا يعني آآ يعرف من نفسه انه آآ يحصل له هو اه تحصل له شهوة ويحصل منه نقض الصوم فانه لا يجوز له ان يفعل الشيء الذي يكون - [00:41:50](#)

وسببا في افساد صيامه وصيامه انما يفسد بحصول الانزال بحصول الانزال فانه اذا انزل فانه يفسد صيامه واذا حصل تقبيل بدون ذلك فانه آآ لا يجوز. ومن العلماء من يمنع آآ تقبيل المرأة - [00:42:10](#)

لتقبيل المرأة ولمسها يعني وبشهوة لكن ليس هناك دليل يعني يدل على المنع ولكن اذا كان يعرف انه سيحصل منه له تأثير وضرر وارشاد الصوم لا يفعل وان كان يطمئن من نفسه انه لا يحصل فانه لا بأس بذلك - [00:42:30](#)

قالت وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة. ايضا وهذا مما حدثت هذه انها كانت تغتسل مع النبي صلى الله عليه وسلم في اناء واحد من الجنابة يعني يتناوبان يغتفر وتغتفر نعم - [00:42:56](#)

وهذا سبق ان مر قال حدثنا سعد بن حفص نعم عن شيبان شيبان ابن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن زينب ابنة ابي سلمة ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم عن ام سلمة نعم - [00:43:14](#)

قال رحمه الله تعالى باب من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. قال حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة عن ابي سلمة رضي الله عنهما انها قالت بين انا - [00:43:43](#)

النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم مضطجعة مضطجعة في خميعة. حفظت فانسلت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفسيتي؟ فقلت نعم. فدعاني فاضطجعت معه في الخميعة. ثم قال باب من اخذ - [00:44:04](#)

ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. من اخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر. يعني ان المرأة لا بأس ان يكون لها ثياب تلبسها ما في حال حيضتها يعني غير الثياب التي يستعملها في حال طهرها لا بأس بذلك لان هذا الحديث الذي ذكره عنه ام سلمة - [00:44:24](#)

انها انشلت ولبست ثياب حيضتها. يعني معناه خلعت الثياب التي تستعملها في حال طهرها. ولبست الثياب او الثوب الذي تلبسه في حال حيضتها. فدل هذا على جواز ذلك. وان المرأة يكون لها ثياب تلبسها في حال - [00:44:44](#)

وثيابه تلبسه احيانا طهر ويجوز ان يكون لباسها في حال حيضها وفي حال طهرها يعني آآ واحد وقد اه مر يعني اه عن عائشة رضي الله عنها ان المرأة يقول لها ثوب تحيظ فيه لكنه لم لا يدل على - [00:45:04](#)

انه ليس هناك ثياب اخرى ليس هناك ثياب اخرى تستعملها يعني آآ غير ثياب الحيض وهذا الحديث الذي مع اورده من اجل ان فيه التنصيص على ثياب الطهر وثياب الحيض وثياب الطهر وانها انسلت من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:27](#)

وخلع ثياب طهرها التي تستعملها في حال طهرها ولبست الثياب التي تستعملها في حال حيضها. نعم قال حدثنا معاذ بن فضالة. نعم. عن هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام - [00:45:48](#)

سلامة قال رحمه الله تعالى باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين. فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف. فحدثت عن اختها

وكان زوج اختها غزا مع - [00:46:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة وكانت اختي معه في ست قالت كنا نداوي الكلمة ونقوم على المرضى فسألت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج قال لتلبسها صاحبها من جلبابها. ولتشهد الخير ودعوة

المسلمين - [00:46:40](#)

فلما قدمت ام عطية رضي الله عنها سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت بابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته سمعته يقول سمعته يقول يخرج العواتق - [00:47:08](#)

الخدور او العواتق ذوات الخدور والحيض. وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين. ويعتزلن الحيض صلى قالت حفصة فقلت الحيض؟ فقالت اليس تشهد عرفة؟ وكذا وكذا ثم ذكر باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين نعم ويعتزلن المصلى باب شهود -

[00:47:28](#)

شهود الحائض الحائض آآ ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى. يعني ان ان النساء آآ مأمورات بان يذهبن لصلاة العيد وان يسمعنا

الخطبة وان يشهدن يعني هذا الخير ولكنهن يعتزلن المصلى يعني لا يكن مع المصليات لا يكن مع - 00:47:59

المصليات حتى يعني يتسع المكان ويكون المصليات بعضهن مع بعض وتلك يعتزلن الا يعني يكون في متأخرات عن النساء. يعني

ليس معنى ذلك ان المرأة لا تخالط النساء وهي حائض. ولكن هنا من اجل ان - 00:48:29

تتميز المصلية من غير المصلية هو ان يعني يكون هناك اتساع بحيث يعني تأتي آآ من تأتي متأخرة من الطاهرات اني ليس عليهن

الحيض فتتصف وتكون مع النساء لتحصل منهن الصلاة واما الحيض فانهن - 00:48:49

نزلنا مصلى يعني بان يكون منعزلات على حدة عن النساء المصليات الحديث آآ فيه آآ ان ان الحيض يذهبن الى العيدين وانهن

يحضرن صلاة الذكر والدعاء ولكنهن لكونهن لا يصلين لا يكن مع المصليات وانما يكن في مكان - 00:49:09

منعزلا عنهن متأخر عنهن عنهن بحيث يسمعن الخطبة ويسمعن دعاء والذكر الذي يكون في الخطبة اعد الحديث عن ايوب عن

حفصة قالت كنا حفصة بنت سيرين. نعم. كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين - 00:49:36

يعني كانوا التابعيات لان حفصة من التابعين التابعيات يمتنعن العواتق بان العيدين لانهم دعواتكن اللاتي قاربن البلوغ بلغن او قربنا

البلوغ. يعني يقال لهن عواتق نعم كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين. فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف. نعم - 00:50:06

حدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة. وكانت معه في ست يعني رجوات نعم قالت كنا

نداوي الكلمة كالماء الكلمة الجرحى كالماء الجرحى جمع كلمة جريح - 00:50:36

مجروح لان الكلمة هو الجرح. والمكلموم ويقال مكلموم ويقال كلميم يعني جريح. نعم كنا نداوي الكلمة ونقوم على المرضى. نعم. فسالت

اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلى احدانا اذا لم يكن لها جلباب الا تخرج قال لتلبسها صاحبها من جلبابها. يعني هذا - 00:51:06

فهذا فيه لان هذه المرأة التي تحكي عن اختها وانها يعني وانها سألت النبي صلى الله عليه وسلم آآ تخرج احدانا تخرج؟ قالت اذا لم

يكن لها جلباب الا تخرج اذا لم يكن لها - 00:51:36

الباب الجلباب هو الثوب الذي يعني يكون فوق الثياب المعتادة والذي يعني يكون به احتجابها. والذي يكون به احتجابها يعني هذا

الجلباب ولهذا جاء يدنين عليهن من جلابيبهن يعني يحتجبن باثناء يعني عليهن من الجلابيب. والجلابيب هي ثياب فسر من احسن ما

فسرت به انها ثياب - 00:51:56

واسعة وانها تكون فوق الثياب المعتادة. وتخرج المرأة يعني آآ بثيابها مضافا اليها هذا الجلباب الذي يغطي جسمها كله حتى وجهها.

قالت اذا لم يكن لها جلباب يعني الا تخرج؟ قال لتلبسها اه اختها من من جلبابها يعني تستعير يعني اه تستعير من من احدى -

00:52:22

اللاتي عندهن جلابيب بان تستعمل جلباب غيرها. وهذا فيه بيان ان المرأة تخرج للعيد وانها اذا لم يكن لها جلباب فانها تستعير من

غيرها من من اخواتها ومن آآ او جاراتها من جلابيبهن ما تستتر به وتذهب به الى المصلى. نعم - 00:52:52

وهذا الحديث يعني ذكر المرأة فيه هذه المرأة المجهولة التي يعني تروي عن اختها وكون اختها يعني صاحبة لا يعني الجهلة

والصحابة لا تؤثر لانها سألت النبي صلى الله عليه وسلم لكن الحديث يعني جاء عن ام عطية لانها نفسها حفصة ترويها عن ام عطية -

00:53:22

يعني بعد ذلك لانها سألتها فاجابتها نعم قال لتلبسها صاحبها من جلبابها من جلابيبها يعني من جلابيبها الجلباب هنا يعني مفرد مضاف

الى معرفة فهو من صيغ العموم. لان المضاف اذا اضيف الى مفرد اذا اضيف الى معرفة يكون من صيغ العمر. يعني من جلبابه يعني

من - 00:53:43

بها يعني تلبسها من جلابيبها التي عندها عدة جلابيب فانها تستعير منها شيئا من جلابيبها المفرد هنا ليس مع ذلك انها تقطع لها شيئا

من جلبابها وانما تعيرها شيئا من جلابيبها لان - 00:54:09

الاسم المفرد اذا اضيف الى معرفة فانه نسيغ العموم. نعم ولتشغلوا مثل قوله وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها يعني نعم الله. نعم

ولتشهد الخير ودعوة المسلمين. نعم. فلما قدمت ام عطية سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:29](#)

قالت بابي نعم. وكانت نعم يعني يعني هذا هو الذي يدل على يعني مفصل بن سيرين ترويه عن ام عطية. يعني ذاك الذي اخبرت به تلك المرأة عن اختها يعني آآ استفهمت من ام عطية - [00:54:52](#)

عهد ذلك فاخبرتها. فاذا الحديث الان متصل بين حفصة وبين ام عطية. نعم سألتها؟ اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت بابي نعم. اسمعني يقول يعني هذا الكلام انها مثل ما قال تلك المرأة انها اذا لم يكن لها جلباب آآ تلبسها اختها من جلبابها قالت اسمعت النبي؟ قالت - [00:55:12](#)

قالت نعم وقالت بابي يعني انها كانت اذا ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بابي اي انه مفدي بابي ليس قسما وانما هو تفدية لان قوله بابي قولها بابي لا تغلف بابيها. وانما يعني تفدي النبي صلى الله عليه وسلم بابي - [00:55:42](#)

فيها وقوله بابيه ومفدي بابي. وهذا الذي كان يعني يستعمله الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اقول بابي انت وامي يا رسول الله بابي وامي او بابي يعني مفدي. قالت بابي؟ نعم. قالت بابي؟ نعم - [00:56:02](#)

وكانت لا تذكره الا قالت بابي. يعني لا تذكر النبي صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي. يعني مفدي بابي. نعم سمعته يقول يخرج

العواتق وذوات الخدور او العواتق ذوات الخدور والحيض. وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين - [00:56:20](#)

ويعتزل الحيض المصلى. نعم يعني آآ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يعني يخرج العواتق وذوات الخدور او العواتق ادوات

القدور والعواتق هن التي بلغن او قربنا البلوغ. وذوات الخدور هن اللاتي يعني يكون لهن جزء - [00:56:39](#)

البيت من من البيت من الشعر الذي يعني يعني يجلسن وراءه يعني مخبئات اه يعني مخفيات عن الناس يعني اه هذه لذوات الخدور يعني معناه انه جزء من البيت يعني - [00:56:59](#)

جعل العواتق ادوات الخيوط او العواتق العواتق وذوات القدور لان لانها اما ان تكون لان هذا من شأن العواتق او ان المقصود بذلك

العواتق وذوات القدور اي اي نساء يعني كنا يخبئنا يعني وراء الخدور - [00:57:19](#)

التي تكون في بيوت الشعر. نعم وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين واعتزلن الحيض المصلى. وهذا هو هذه الترجمة. يعني يحضرنا

دعوة الخير ودعوة المسلمين ويعتزل الحيض المصلى نعم. قالت حفصة فقلت الحيض؟ فقالت اليس تشهد عرفة وكذا وكذا؟ نعم

الحيث يعني - [00:57:44](#)

انا مستغربة ان الحيض يذهبن قالت اليس تشهد عرفة وكذا وكذا يعني ومزدلفة ومنى يعني هذه المشاعر وتحضرها تدخل في هذه

العبادة وهي حائض فكذلك ايضا تذهب وتحضر وتسمع دعاء وتسمع الذكر وهي حائض - [00:58:12](#)

قال حدثنا محمد هو ابن سلام. نعم. محمد هو ابن سلام او بن سلام يعني كلمة هو يعني الذي قالها من دون البخاري. الذي قالها من

دون البخاري لان البخاري ما يقول حدنا محمد هو ابن زلاف. وانما يقول محمد ابن سلام - [00:58:37](#)

او يقول محمد والذي اه يأتي بعده يوضحه فيقول ابن هو ابن سلام. هو ابن سلام. وهذا يبين ان ان كلمة هو يكون من اه من من من

المؤلف وان المقصود من ذلك من وراءه الذي يروي عن المؤلف - [00:58:58](#)

يعني ليس معناها انها ما تكون الا في اثناء الاسناد بل تكون في اول الاسناد تكون في اول اسناد ويكون الذي قالها هو من دون المؤلف

الذي ما قالها من دون المؤلف. ولهذا بعض النسخ ليس فيه هو ابن سلام. فيه محمد ابن سلام. وفي بعضها محمد. نعم - [00:59:21](#)

عن عبدالوهاب ابن عبد المجيد عن ايوب سخياني عن حفصة بنت سيرين انا امي عطية رضي الله عنها باب اذا حاضت في شهر

ثلاث حيض والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:59:41](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اللهمم الله الصواب وفقكم للحق. نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين

الحافظ ابن حجر قال في بالنسبة هل الحامل تحيض؟ يقول واخوى حججهم ان - [01:00:07](#)

الاستبراء بالمحيض. فلو كانت الحامل تحيض لم تتم البراءة بالحيض. يقول الاخ ما الجواب عن هذا استدلال ايش هو؟ يقول

حافظ ها واخوى حججهم ان الاستبراء بالمحيض فلو كانت الحامل تحيض لم تتم البراءة بالحيض. لانه جاء لانه جاء ما يدل على ان

على ان الحامل - 01:00:29

انما هو بوضع الحمل يعني سواء حاضت او ما حاضت. سواء حاضت او لم تحض. لان الحكم مليط بوضع الحمل. ما بحيض نعم

يقول بعض النساء ينقطع عنها الدم في الصباح - 01:00:58

ثم يعودوا في اخر الليل فهل يصح ان تجلس يوما من غير ان تصلي من حين انقطاع الدم من اول النهار الى اخر الليل يمر عليها

الصلوات كلها ما تصلي وهو قائم اذا كان اذا كان الانقطاع نهائي اذا كان الانقطاع نهائي وانها طهرت - 01:01:19

فانها تصلي وتصلي لكن اذا كان يعني جريانه وقف او انه يعني فيه يعني صفرة او كدرة فانه حيظ ما دام انه في زمن بدأ اذا طهرت

المرأة عند صلاة العصر فهل تصلي الظهر مع العصر؟ نعم. تصلي الظهر مع العصر لانها تجمع معها. نعم - 01:01:39

يقول ما حكم اسقاط الجنين قبل نفخ الروح الجنين يعني لا يسقط يعني عندما يعني اذا تحمل المرأة يعني قبل نفخ الروح او بعد

نفخ الروح فكل ذلك ليس لها ان تسقطه. نعم - 01:02:05

يقول في هذه الايام تقام صلاة العيد في المساجد. فهل يجوز للحيض ان يدخلن المسجد حتى يشهدن الخيرات؟ لا ما يدخلن وانما

يكون في خارج المسجد. الان بالنسبة للعاملات في الحرمين - 01:02:28

هل العمل يعتبر يعني ضرورة ولا حاجة في دخولها وبقائها مدة ساعات العمل داخل الحرمين آآ المرأة الحائض ليس لها ان تبقى في

المسجد يعني تجلس فيه يعني لها المرور. واما كونها تجلس فيه فليس للمرأة ان تجلس فيه. سواء كانت عاملة او غير عاملة -

01:02:47

يترتب عليها يعني كل شهر راح تغيب ست سبع ايام. نعم يقول ما هي عورة المرأة امام المرأة المسلمة المرأة تحتشم عند النساء

يعني مطلقة يعني لا تتهاون في في الاحتشام - 01:03:13

والحشمة مع النساء بان تخرجينهن شيئا من مفاتها او شيئا من جسمها وانما عليها ان تتستر وان تحرص على المحافظة على التستر

في جميع احوالها يعني آآ مع حتى مع النساء. نعم - 01:03:36

وهل فرق هناك فرق بين العورة امام امام المرأة المسلمة وامام المرأة الكافرة المرأة المسلمة يعني لها ان تبدي لها ما تبديه لمحارمها

اذا ها ما تبديه بمحارمها. واما بالنسبة للكافرة فلا تبدي لها يعني شيئا من محاسنها. نعم - 01:03:56

ما اشتهر عليه لانه جاءه نسائهن. نعم. يعني نسائهن المسلمات. نعم اشتهر عند الناس ان عورة المرأة والمرأة من السرة الى الركبة. هل

هذا اللي عليه دليل؟ ما مانع عليه مانع فيه شيء لكن ما نعرف شيء يدل - 01:04:21

لكن التستر وترك الابتذال يعني امام النساء هذا امر مطلوب ليس للمرأة ان تظهر النساء ما عندها غطت ما بين السرة والركبة

وكشفت الباقي لا يليق لا يليق بالنساء ان يفعلن ذلك. ولا يسوغ لهن ان يفعلن ذلك. لان هذا ينافي الحشمة. تبذل - 01:04:38

ها ما شاء الله عليك احيانا ترضع المرأة ابنها امام يعني النساء فتخرج الثدي الذي ينبغي له انها تخفيه انها تغطيه واذا يعني اظهرته

عند اخواتها وعند قريباتها يعني فالامر سهل لكن الذي ينبغي - 01:05:04

تحرص على التستر. جزاكم الله خيرا سبحانه الله وبحمده اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:05:24